

8575- شروط حجاب المرأة وحكم عملها - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم وجزاكم خيرا. يقول الاخ احمد في اخر اسئلته نرجو من فضيلتكم ان تبينوا لنا كيفية حجاب المرأة. وهل يجوز لها ان تعمل بجانب الرجل حجاب المرأة هو ما يفطرها عن الرجال ما يفترها عن الرجال من الثياب الظافية التي تفتر جميع بدنها عن الرجال بما في ذلك الوجه - [00:00:00](#)

والكفان ويكون هذا فيكون واسع الفاضا لا يلتصق بجسمها من ضيقه او نعومتهم بل يكونوا فلفاظا لا يبين شيئا من احجامها. ويكون اه خاليا من الزينة التي تجلب اليها الانظار ويكون - [00:00:20](#)

خاليا من التشبه بملابس الرجال وخاليا من التشبه بملابس الكافرات. قوله صلى الله عليه وسلم من تشبه بقوم فهو منهم. هذا هو حجاب نرى الذي امر الله جل وعلا به في قوله وقل للمؤمنات في قوله وليضربن بخمرهن على جيوبهن لقوله تعالى واذا - [00:00:40](#) سألتموهن متاعا فاسألوهن من وراء الحجاب. وفي قوله تعالى يا ايها النبي قل لازواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من تلاميذهن وفي حديث عائشة رضي الله عنها قالت اذا مر بنا الرجال ونحن مع الرسول صلى الله عليه وسلم في حالة الاحرام ظلت احدانا - [00:01:00](#)

ما رأى من على رأسها على وجهها فاذا جاوزونا كشفناه الى غير ذلك من الدالة التي تدل على ان الحجاب هو ان تفطر المرأة جميع بدنها عن الرجال الاجانب. نعم. واما عمل المرأة فيجوز للمرأة ان تعمل العمل اللائق بها. الذي لا يخرجها عن طور انوثته - [00:01:20](#) ان لا يكون فيه اختلاط بالرجال او خلوة مع الرجل الذي ليس من محارمه وتعمل العمل الذي يبقي عليها وقارها وحشمتها عن الوقوع فيما لا تحمد عقباه. اما العمل المختلط بين الرجال والنساء او العمل الذي يستدعي - [00:01:40](#) سفر المرأة وحدها بدون محرم او بالعمل الذي يستدعي خلوة المرأة مع الرجل الذي ليس من محارمها هذه كلها اعمال محرمة على المرأة ما فيها من الاضرار العظيمة وضياع الحرمات. نعم - [00:02:00](#)